

قرار مجلس الوزراء

رقم ٢٩ لسنة ٢٠٢٠

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / عثمان إبراهيم عثمان يوسف الأغا - من مواليد الإسماعيلية بتاريخ ١٢ / ١ / ١٩٧٠ (سودانى من أصل فلسطينى) ، وذلك لإقامته العادية خارج البلاد وانضمامه إلى هيئة أجنبية من أغراضها العمل على تقويض النظام الاجتماعى والاقتصادى للدولة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ ذى الحجة سنة ١٤٤١ هـ

الموافق ١٣ أغسطس سنة ٢٠٢٠ م

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى